

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

النظام القانوني للمؤسسات الناشئة، المفهوم واليات التمويل

The legal system for start-ups concept and financing mechanisms

زبار مراد*، أستاذ محاضر ب

مخبر استراتيجيات التنمية في المناطق الحدودية في الجنوب الكبير تامنغست، جامعة امين العقال

حاج موسى اق اخموك تامنغست، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر.

zebbarmourad@univ-tam.dz

تاريخ النشر: 2025/09/01

تاريخ القبول: 2025/07/01

تاريخ ارسال المقال: 2025/06/09

*المؤلف المرسل

الملخص:

شكلت التحولات الأخيرة في المنظومة الاقتصادية والقانونية للدولة الجزائرية من أجل خلق تنمية وحركية على جميع المجالات الحيوية تحديات عديدة في كيفية معالجة المشاكل المؤدية إلى فشل الدور التنموي المؤسساتي الواضح خاصة بما تعلق بالجانب التنموي الاقتصادي، حيث تهدف دراستنا في هذه الورقة البحثية إلى تبيان التوجه الجديد للدولة في إطار انفتاحها على الجانب الاقتصادي من خلال المؤسسات الناشئة ودورها في تحرير المبادرة الفردية والاعتماد على الكفاءات، والخروج من النمط التقليدي مواكبة للتطورات.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة؛ حاضنات الأعمال؛ المقاولاتية؛ صناديق الدعم

Abstract :

The recent transformations in the Algerian state's economic and legal system, in order to create development and dynamism in all vital areas, have posed numerous challenges in how to address the problems leading to the failure of the clear institutional development role, especially with regard to the economic development aspect. Our study in this research paper aims to demonstrate the state's new direction within the framework of its openness to the economic aspect through emerging institutions and their role in liberating individual initiative and relying on competencies, and moving away from the traditional pattern in keeping pace with developments.

Keywords: Startups; Business Incubators; Entrepreneurship; Support funds.

مقدمة:

في إطار التوجه الريادي للدولة الجزائرية لتحسين مناخها الاقتصادي، عززت عدة بؤادر واليات لتفعيل المنظومة القانونية بغية تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وتخفيف العراقيل الموجودة والبحث عن سبل حقيقة لمعالجة المشاكل المطروحة، ولعل أهم هذه الأدوات من جملة الإصلاحات والورشات المعتمدة في سبيل تحقيق نجاعة حقيقية، ووفرة نوعية تهدف بالدرجة الأولى إلى تعزيز استراتيجيات النمو الاقتصادي بفكر مقاولاتي هادف، حيث تكون الجامعة هي الخزان المعرفي وانتقالها من الأسلوب التقليدي المعتمد على منح المعارف النظرية إلى المشاركة الفعلية في تحسين الأداء بطريقة علمية على أرض الواقع، وذلك بالاعتماد على اقتصاد المعرفة، وهنا تكمن أهمية موضوعنا من خلال التطرق إلى المؤسسات الناشئة التي تعتبر الأداة الأمثل لتحقيق هذه الاستراتيجيات ومن خلال الاعتماد على حاضنة الأعمال التي تعتبر الركيزة الأساسية بتسهيل عمل هذه المؤسسات من تكوين وبرامج وأفكار، وبالاعتماد على كفاءة الباحثين المعول عليهم لإيجاد الحلول وتفعيل عجلة التنمية الاقتصادية لاسيما التطورات التكنولوجية الحديثة وما يرافقها من بيئة رقمية مواكبة للدولة المتقدمة.

وعلى هذا الأساس تبرز اشكاليتنا في كيفية تفعيل هذه الآليات القانونية لعمل وتنظيم المؤسسات الناشئة في ظل مواكبة التطورات ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لتبيان المفاهيم المرتبطة بالمؤسسات الناشئة وربطها باليات تنظيم وعمل هذه المؤسسات وتحليل النصوص القانونية ، من خلال محورين هامين الأول متعلق بالإطار التنظيمي للمؤسسات ، والآخر الثاني متعلق بطرق التمويل

المحور الأول : الإطار التنظيمي للمؤسسات الناشئة

اهتم العديد من الباحثين بموضوع المؤسسات الناشئة باعتباره توجها جديدا يطرح على الشق القانوني وكذلك الشق الاقتصادي وفي نوعية هاته المؤسسات واختلافها عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى من حيث التنظيم والتسيير والأهداف .

أولا : التعريف اللغوي

حسب الموسوعة اللغوية تعرف المؤسسة الناشئة startup على أنها مشاريع صغيرة فنية أو مجموعة أنشطة تجارية ، فمصطلح star يعني الانطلاق والنمو ومصطلح up يعني التحرك والتوجه ¹ .

وحسب قاموس الأعمال Business Dictionary فالمؤسسة الناشئة هي البداية للخطوة المبكرة لنشأة المؤسسة ، والتوجه من البحث عن الفكرة إلى البحث عن التمويل والتأسيس لبداية الأعمال والأنشطة ² .

ثانيا: التعاريف حسب الخبراء والباحثين

- من بين التعاريف المطروحة تعرف المؤسسة الناشئة على أنها مؤسسة بشرية تخصص لإنشاء منتج أو خدمة جديدة في ظل ظروف من عدم اليقين مع التركيز على الابتكار التكنولوجي ³ ، كما تعرف على أنها مؤسسة مؤقتة تبحث عن نموذج مربح للأعمال قابل للتمدد ، والذي بدايته تكون عبارة عن فكرة .

كما يعرفها البعض بأنها مؤسسة مستقلة لا تتبع فرعاً آخر وتتكون من فرد إلى حوالي ثمانية أفراد معظمهم من المطورين الذين نسقوا لتصميم قاعدة بيانات برمجية ذات فوائد عالمية ⁴ .

كذلك هي كيان تجاري يتميز بارتفاع نسبة المخاطرة ، والاعتماد على التمويل الخارجي ، والهدف الرئيسي هو تحقيق نمو سريع ، بالدخول لأسواق جديدة ⁵

وهناك من يعرف المؤسسة الناشئة على أنها ريادة الأعمال تتوافق مع الإبداع والابتكار وتطوير المنتجات أو الخدمات الجديدة ، حيث أن مبدؤها يقوم على تحويل الأفكار إلى أعمال وتجسيد الفرص واستغلالها ⁶ .

وبشأن فكرة المؤسسة الناشئة من حيث مبدأ تنظيمها فيشير "paul graham" مؤسس أفضل حاضنة أعمال ريادية ، يشير بأن المؤسسة الناشئة من أهم عوامل تطورها أن تنشط بشكل غير محدد ، فالعبرة حسيبه أن تكون دوما في نمو سريع ومتقدم ⁷ .

ثالثا: التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة

بدأت بوادر التطرق إلى المؤسسات الناشئة من خلال عدة قوانين أهمها المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، حيث أشار المشرع الجزائري في المادة 06 منه تحت عنوان المؤسسة المبتكرة والتي تعني المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي أو تلك التي تقوم بأنشطة البحث والتطوير⁸. كما تمت الإشارة إلى المؤسسات الناشئة في إطار القانون 17-02 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال نص المادة 21 منه "تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض وصناديق الإقلاق، وفقا للتنظيم الساري المفعول، بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة"⁹.

وتوالت النصوص القانونية من خلال كذلك القانون 19-04 متضمن لقانون المالية بمنح امتيازات جبائية للمؤسسات الناشئة من خلال المادة 69 منه¹⁰.

ثم جاء المرسوم التنفيذي الخاص بإنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة وتحديد شرط منح علامة مؤسسة ناشئة من خلال أحكام المادة 11 منه حيث تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتحترم المعايير التالية:

- يجب ألا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات .
- الاعتماد على منتجات أو خدمات وفق نموذج أعمال.
- عدم تجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ المحدد.
- أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية .
- تسقيف عدد العمال 250¹¹.

وعليه فإن هذا المرسوم التنفيذي قد أزال الغموض خاصة بما تعلق بإنشاء وتنظيم مؤسسة ناشئة من خلال ما تضمنه من أحكام ومعايير وشروط .

إضافة إلى ذلك تبرز هذه النصوص القانونية الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة حيث اعتمد المشرع الجزائري من خلال أحكام هذا المرسوم على معايير محددة لتكون مؤسسة ناشئة من بينها عدم تجاوز عدد العمال 250 عاملا إضافة إلى التمويل بنسبة 50 في المئة على الأقل، في حين نجد أن المؤسسة الصغيرة وباستقراء نص المادة 05 من القانون 17-02 السالف الذكر تطابق في عدد العاملين وهو نفس رقم المؤسسة الناشئة 250 شخصا،¹² غير أن هناك فروقات نوضحها كالاتي :

1- من حيث امكانيات النمو :

المؤسسة الناشئة: بما أنها تهدف إلى توسيع نطاق عملياتها بسرعة والحصول على حصة أكبر في السوق. ما فهي تسعى للحصول على تمويل من أصحاب المال الاستثماري سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو من الدولة

المشاريع المصغرة: عادة ما تكون المشاريع الصغيرة ذات إمكانيات نمو محدودة. و قد تركز على خدمة سوق متخصصة أو مجتمع محلي معين. في حين أنها يمكن أن تنمو وتتوسع إلى حد ما ، فإن نموها عادة ما يكون أكثر تدريجيًا ومقيّدًا مقارنة بالشركات الناشئة.

2- من حيث الابتكار :

المؤسسة الناشئة: تتميز الشركات الناشئة بتركيزها على الابتكار. و تسعى جاهدة لتطوير منتجات أو خدمات أو نماذج أعمال جديدة تقدم عروض قيمة فريدة للعملاء.

المشاريع المصغرة: قد لا تتمحور المشاريع الصغيرة حول الابتكار. لأنها غالبًا ما تقدم سلعة أو خدمات أثبتت نجاحها في السوق.

3- من حيث ادارة المخاطر :

المؤسسة الناشئة: نجاح الشركات الناشئة مرهون بالتخطيط لتجاوز المخاطر المحتملة في ظل المنافسة المحتملة..

المشاريع المصغرة: تحقق أرباحا محددة فهي بعيدة عن مسببات الفشل حيث تقدم خدمات بوتيرة مستقرة السلع. رغم قلة الامكانيات¹³.

5- من حيث الأهداف

المؤسسات الصغيرة تركز على الاستقرار والاستدامة التدريجية ، بينما المؤسسات الناشئة تهدف إلى النمو السريع من خلال المخاطرة العالية¹⁴.

رابعا : الخصائص الفنية للمؤسسة الناشئة

1/ ابتكار الأفكار :

تستند المؤسسات الناشئة إلى الأفكار المبتكرة كأساس لعملياتها ، تهدف إلى تقديم حلول جديدة في السوق من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة ونماذج الأعمال المتطورة¹⁵.

2/ المرونة :

تتميز المؤسسات الناشئة على التكيف مع تغيرات السوق ، بحيث تعدل إستراتيجيتها أو نماذج أعمالها بسهولة لتلبية احتياجات العملاء¹⁶.

3- مخاطر عالية وفوائد عديدة :

نظرا لطبيعة عملها المبتكرة ، تواجه المؤسسات الناشئة مخاطر مرتفعة ، لكنها في الوقت نفسه تتيح فرصة لتحقيق أرباح كثيرة عند نجاحها .

المحور الثاني : طرق واليات تمويل المؤسسات الناشئة

تحتاج المؤسسة الناشئة إلى تمويل باعتباره الوسيلة الأنجع في تسهيل عملها وسيرورة نشاطها ، غير أن أساليب التمويل قد تختلف حيث سابقا كان التمويل المالي مقتصرًا على البنوك بمختلف صيغه أو بما يعرف بالتمويل التقليدي ومنه الاقتراض طويل أو قصير المدى أو باعتماد التمويل الإسلامي عن طريق صيغ المراجعة أو المضاربة والمشاركة أو القرض الحسن¹⁷ وما سنركز على تبيانته يتعلق بطرق التمويل البديلة.

أولا : الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

حلت الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية محل جهاز لدعم وتشغيل الشباب وهي مؤسسة حكومية ذات طبيعة خاصة ، تحت إشراف الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة¹⁸ ، تقوم بمرافقة حاملي المشاريع من أجل إنشاء وتوسيع المؤسسات الصغيرة المنتجة للسلع والخدمات ومن أهم المهام الموكلة لها :

- دعم ومرافقة الشباب ..

- تحصيل الامكانيات ، التقنية ، والتنظيمية لأصحاب المشاريع .

- تعزيز العلاقات مع مختلف الشركاء (البنوك...) .

- تحسين الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية والمؤسسات المصغرة¹⁹ .

ثانيا : حاضنة الأعمال

هدفها خلق بيئة مستقرة للمؤسسة الناشئة ، من قبل خبراء وهيئات مختلفة ، كما تقوم الجامعات بتوطين الحاضنة، وتعتبر حاضنة أعمال (center bataviai industrial) ، بالولايات المتحدة الأمريكية من أقدم الحاضنات²⁰.

1/ أنواع حاضنات الأعمال :

أ / الحاضنات الصناعية :

تقوم بإدارة مشاريع لصناعات صغيرة تعمل برأس مال محدود . كما تقدم الاستشارة والتكوين ، وتضمن ترويج وتسويق السلع.

ب/ حاضنات الأعمال :

تقدم برامج خاصة واستشارات للراغبين بدخول ريادة الأعمال، تسمح بعدها لعدد من الرياديين الذين يرغبون بالمواصلة لبدء العمل في تأسيس مشاريعهم الخاصة ، وخطط مفصلة وأساليب الإنتاج والتسويق²¹

ج/ الحاضنات التكنولوجية :

تقوم على توفير كل أسباب وآليات العمل اللازمة للخلق والابتكار والإبداع من وسائل نقل وتوطين التكنولوجيا والمختبرات العلمية اللازمة وغيرها . تتوجه خدمات هذه المراكز للمبدعين من خريجي الجامعات والمعاهد العلمية، ممن تكون الرغبة بإجراء البحوث والعمل على تطويرها وصياغة برامج تصميم للمنتج وللآلات اللازمة²².

2/ الإطار القانوني لحاضنات الأعمال

تعرف حاضنات الأعمال بأنها مؤسسات فنية ، تكون تابعة للدولة أو الخواص حيث تقوم بالإشراف والتمويل للمشاريع ، وتقديم الخدمات والتسهيلات للمؤسسات الناشئة والعمل على تحفيز نموها خلال مرحلة البدء²³.

وتم اعتماد الحاضنات في الجزائر بموجب المرسوم التنفيذي 03-78 تحت تسمية المشتلة كما أشار إلى صور المشتلة تحت مسمى المحضنة كهيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات²⁴، إلى غاية صدور المرسوم التنفيذي 20-254 الذي غير المصطلح بحاضنة الأعمال وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري.²⁵ وحددت المادة 21 من المرسوم التنفيذي أعلاه، إلى شرط منح علامة حاضنة الأعمال لكل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص يقترح دعماً للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل²⁶.

وتتولى حاضنة الأعمال المرشحة لحمل "حاضنة أعمال" مهام المرافقة للمؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها خلال فترة الحضانة وبهذه الصفة تلتزم بمايلي :

- توطين الشركات الناشئة التي يتم احتضانها وتزويدها بمساحة عمل مهيأة .
- مرافقة حاملي المشاريع أثناء إجراءات إنشاء المؤسسة .
- توفير تكوين نوعي ، خصوصا في إدارة الأعمال والالتزامات القانونية والمحاسبية .
- مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها لإيجاد مصادر التمويل والانتشار في السوق²⁷ .

3- حاضنات الأعمال الرقمية :

حاضنة الأعمال الرقمية هي مبادرة من قبل الدولة ممثلة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، تهدف إلى تمكين المؤسسات الناشئة وتشجيع الابتكار ، من خلال استقطاب حاملي المشاريع وتمكينهم من مختلف البرامج المسطرة والتنسيق مع رواد الأعمال ، بإتاحة الفرصة لاستخدام التقنيات الحديثة المبتكرة ، فهي تساعد في تحويل الأفكار المبتكرة إلى واقع ملموس من خلال الدعم والإرشاد وتوفير الموارد اللازمة²⁸.

4/ مرحلة التخرج من الحاضنة :

بعد تحقيق الأهداف المحددة وتوسع نشاط الشركة الناشئة ونموها، يتم وضع خطة للخروج التي يحددها برنامج الحاضنة. يصبح المشروع قائم للتجسيد، ويبقى الرجوع للحاضنة متاحا ، حتى بعد التخرج²⁹.

ثالثا: شركة رأس المال الاستثماري

شركة رأس المال الاستثماري تطرق إليها القانون 11/06 وتهدف إلى المشاركة في رأس مال الشركة وفي كل عملية تتمثل في تقديم حصص من أموال خاصة أو شبه خاصة لمؤسسات في طور التأسيس أو النمو أو التحويل أو الخصخصة³⁰.

وبالتالي فهاته الشركة تقوم بتمويل المؤسسة الناشئة في جميع مراحلها من مرحلة الإنشاء إلى مرحلة إلى النمو إلى التحويل ، وهي تفتح بذبك آفاقا واعدة خصوصا أنها لا تشترط تقديم ضمانات ، ويبقى نجاحها مرهونا بقدرة الكفاءات الإدارية التي تمتلكها ، فهي تحتاج دعم فعال لتحقيق الابتكار .

رابعا : صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة :

يعتبر الأساس القانوني الذي أدى إلى إنشاء هذا الصندوق هو توجه الدولة لتجسيد آليات قانونية تدعم المؤسسات الناشئة من المخاطر بسبب حدوثها، حيث نص المشرع الجزائري على إنشاء حساب تخصيص خاص في الخزينة تحت رقم 150-302 بعنوان صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة³¹ وذلك بموجب المادة 131 قانون المالية لسنة 2020 المعدلة بموجب المادة 68 من القانون 20-3207³²، والمادة 42 من الأمر رقم 21-07³³.

ولتأكيد توجه الدولة اعتمادها على هذا النمط من المؤسسات، قامت باستحداث وزارة خاصة بموجب المرسوم الرئاسي 20-01 سميت بوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة والاقتصاد والمعرفة³⁴.

الخلاصة :

من خلال دراستنا هذه وقفنا على عدة نقاط أساسية تتعلق بالمؤسسات الناشئة وكان التركيز على التحول القانوني والاقتصادي لسياسة الدولة في بعث أنشطة وفق أدوات كانت المؤسسات الناشئة من أبرزها، حيث تطرقنا إلى الجانب القانوني وتحليله باعتباره الوسيلة المحددة للهدف المطلوب وهو تحقيق مفهوم التنمية المؤسساتية من خلال المؤسسات الناشئة ودورها الأساسي في ربط المحيط الاجتماعي والاقتصادي وفق متطلبات الكفاءة وتحرير المبادرة الفردية لمختلف المشاريع الناشئة ضمن حزمة من الابتكارات التي تعود بالنفع على المجتمع وهذا من أهم أهداف هذه المؤسسات، كما وقفنا على أهم النصوص القانونية بنظرة تحليلية تشمل مقومات التطور من منظور اقتصادي يتماشى مع التطورات الواقعة في العديد من الدول خاصة المجال التكنولوجي وسياسة تطوير المهارات والمكتسبات وماتعلق بتعزيز فكرة ريادة الأعمال بمشاريع ناشئة.

ومن خلال ماتم تناوله في هذه الورقة البحثية خلصنا إلى جملة من النتائج والتوصيات كالآتي :

- رغم بؤادر المنظومة القانونية في تحفيز مناخ الاستثمار وتعزيز ريادة الأعمال إلا أنه مزالت بعض النقائص لوحظت منها أن النص القانوني في بعض الأحيان لايطابق أرضية الواقع ومثال ذلك بعض الجامعات لازالت بدون هياكل وعقارات تحتوي هاته المؤسسات الناشئة.

- غياب التنسيق بين مختلف الهيئات المنوطة بتنظيم وتسير المشاريع الناشئة

- نقص في استقطاب أصحاب المشاريع خاصة في الوسط الجامعي باعتباره خزاناً هاماً للكفاءات.

- تراجع الدور الاعلامي والتحسيسي والاكتفاء بالمناسبتية خاصة ماتعلق بالفكر المقاوالاتي وتدعيم فكرة ريادة الأعمال.

-ومن جملة الاقتراحات :

- إعطاء الأولوية لأصحاب المشاريع الهامة وفق سياسة عادلة هادفة إلى ترقية الجانب المؤسساتي .
- تحسين الأداء العلمي بضرورة تكثيف اللقاءات العلمية والندوات مع التركيز على إيجاد الحلول من منطلق حاضنة الأعمال .
- منح مساحة أكبر ومرونة لحاضنات الأعمال والعمل على تحسين البنية التحتية في غالب جامعات الوطن .
- ضرورة الحصول على الدعم والتمويل بصورة مكثفة تتناسب مع حجم المشاريع المسجلة وتنويع سبل التمويل .
- تفعيل دور الهيئات المكلفة بمتابعة المشاريع مع صرامة أكثر تتماشى وطبيعة المشاريع التنموية
- المعالجة الآنية لملفات المؤسسات الناشئة مع توفير التكوين المكثف وإعطاء الفرصة للمشاركة في المحافل الدولية لاكتساب الخبرات الأجنبية في هذا المجال .
- العمل على التنسيق بين مختلف الهياكل البحثية لإيجاد الحلول لمشاكل فعلية يكون فيها دور للمؤسسات الناشئة بجلها.
- تعزيز البيئة الرقمية في ظل الانفتاح على جامعات الجيل الرابع والتي تتطلب مرونة كبيرة وتكون نسبة مساهمة هذه المؤسسات فيها فعالة.

الهوامش:

- ¹ <http://www.businessdictionary.com/definition/startup>. visted 23/05/2025 at 8.00
- ² <https://dictionary.cambridge.org/fr/dictionnaire/anglais/start-up?q=STARTUPS> visted 25/05/2025 at 16.00
- ³ محمد عبد الغني حسن ، مقدمة في ريادة الأعمال ، دار الجامعة الجديدة ، الطبعة الأولى ، الإسكندرية ، 2018، ص125.
- ⁴ بن لخضر السعيد وآخرون ، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر ، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية ، مج 04، ع 01 ، 2020، ص28.
- ⁵ خالد بن حمودة ، اقتصاديات المؤسسات الناشئة ، دار الفكر العربي ، الطبعة الثانية، القاهرة ، 2020، ص73.
- ⁶ مخاضنة أمينة ، المؤسسات الناشئة في الجزائر ، الإطار المفاهيمي والقانوني ، مجلة صوت القانون ، مج08، ع 01، 2021، ص771.
- ⁷ <http://www.paulgraham.com/growth.html> visted:28/05/2025 at 12.00
- ⁸ المادة 06 من القانون 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي ، ج ر عدد 71، معدل ومتمم بالقانون 20-02 المؤرخ في 05 أبريل 2020 ج ر عدد 20.
- ⁹ المادة 21 من القانون 17-02 المؤرخ في 11 يناير 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ج ر عدد 02،
- ¹⁰ المادة 69 من القانون 19-04 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 ، المتضمن قانون المالية ، ج ر عدد 81.
- ¹¹ المادة 11 من المرسوم التنفيذي 20-254 ، المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 ، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، ج ر عدد 55 .
- ¹² المادة 05 من القانون 17-02 ، مرجع سابق .
- ¹³ <https://moukawil.dz/knowledgebase/difference-entre-startup-et-micro-entreprise/f> visted 30/05/2025 at 17.30

- ¹⁴ بلقاسم بوجعة ، ريادة الأعمال في الجزائر ، دار الرشاد ، 2021، ص44.
- ¹⁵ بن يوسف عبد القادر ، ريادة الأعمال والابتكار في الجزائر ، مجلة العلوم الاقتصادية ، ع 10، 2021، ص45.
- ¹⁶ جواد نبيل ، ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، دار مجد الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، بيروت 2014، ص 115
- ¹⁷ زرواق عائشة ، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري ، صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة نموذجا ، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية ، مج 07 ، ع 01 ، 2022، ص 977.
- ¹⁸ فارس معيزي ، عبد الجليل بوداح ، دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الاستثمار خارج قطاع المحروقات في الجزائر ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، مج 10، عدد 02 ، 2021 ، ص590.
- ¹⁹ المادة 06 مكرر من المرسوم التنفيذي 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي وبغير تسميتها . ج ر عدد 70 . 2020.
- ²⁰ حميدي زقاي ، ميلودي أسماء ، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الناشئة ، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، مج 07، ع 03، 2020، ص253.
- ²¹ بوعدلة سارة ، حاضنات الاعمال كآلية لدعم وتنمية المؤسسات الناشئة مع الاشارة لتجارب بعض حاضنات الأعمال في الجزائر .
- journal of Management, Organizations and Strategy JMOS Spatial and entrepreneurial development studies laboratory Year: 2022Vol.4No.1pp:131-145
- ²² نفس المرجع السابق، نفس الصفحة .
- ²³ زرواق عائشة ، مرجع سابق ، ص980.
- ²⁴ المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003 ، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات ، ج ر ع 13، الصادرة في 26 فيفري 2003.
- ²⁵ المادة 20 من القانون 17-02 ، مرجع سابق .
- ²⁶ المادة 21 من المرسوم التنفيذي 20-254.
- ²⁷ المادة 26 ، نفس المرجع السابق.
- ²⁸ <https://business-seed.mesrs.dz/> visted 01/06/2025 at 3.11
- ²⁹ بوالشعور شريفة ، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة ، دراسة حالة الجزائر ، مجلة البشائر الاقتصادية ، مج 04، ع 02، 2018، ص426.
- ³⁰ المادة 02 من القانون 06-11 المؤرخ في 24 جوان 2006، يتعلق بشركة رأس المال الاستثماري ، ج ر ع 42 ، الصادرة بتاريخ 25 جوان 2006.
- ³¹ زرواق عائشة ، مرجع سابق ، ص987.
- ³² قانون رقم 20-07 مؤرخ في 04 جوان 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، ج ر ع 33 الصادرة بتاريخ 24 جوان 2020.
- ³³ أمر رقم 21-07 مؤرخ في 08 جوان 2021، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021، ج ر عدد 44 الصادرة بتاريخ 08 جوان 2021.

³⁴ مرسوم رئاسي رقم 01-20 مؤرخ في 02 جانفي 2020 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، ج ر ع 01 صادرة بتاريخ 05 جانفي 2020.

قائمة المصادر والمراجع :

1-النصوص القانونية :

- القانون 06-11 المؤرخ في 24 جوان 2006، يتعلق بشركة رأس المال الاستثماري ، ج ر ع 42 ، الصادرة بتاريخ 25 جوان 2006.
- القانون 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي ، ج ر عدد 71، معدل ومتمم بالقانون 20-02 المؤرخ في 05 أبريل 2020 ج ر عدد 20.
- القانون 17-02 المؤرخ في 11 يناير 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ج ر عدد 02.
- القانون 19-04 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 ، المتضمن قانون المالية ، ج ر عدد 81.
- قانون رقم 20-07 مؤرخ في 04 جوان 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، ج ر ع 33 الصادرة بتاريخ 24 جوان 2020.
- مرسوم رئاسي رقم 20-01 مؤرخ في 02 جانفي 2020 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، ج ر ع 01ال صادرة بتاريخ 05 جانفي 2020.
- أمر رقم 21-07 مؤرخ في 08 جوان 2021، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021، ج ر عدد 44 الصادرة بتاريخ 08 جوان 2021.
- المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003 ، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات ، ج ر ع 13،الصادرة في 26 فيفري 2003.
- المرسوم التنفيذي 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ويغير تسميتها . ج ر عدد 70 .
- المرسوم التنفيذي 20-254 ، المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، ج ر عدد 55.

2- الكتب :

- جواد نبيل ، ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، دار مجد الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، بيروت 2014.
- محمد عبد الغني حسن ، مقدمة في ريادة الأعمال ،دار الجامعة الجديدة ، الطبعة الأولى ، الإسكندرية ،2018.
- خالد بن حمودة ،اقتصاديات المؤسسات الناشئة ،دار الفكر العربي ،الطبعة الثانية، القاهرة ،2020.
- بلقاسم بوجمعة ، ريادة الأعمال في الجزائر ،دار الرشاد ،2021.

3-المجلات:

- بوالشعور شريفة ، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة ، دراسة حالة الجزائر ، مجلة البشائر الاقتصادية ، مج 04، ع 02، 2018.

34- حميدي زقاي ، ميلودي أسماء ، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الناشئة ، حويلات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، مج 07 ، ع 03 ، 2020.

- بن لخضر السعيد واخرون ، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر ، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية ، مج 04 ، ع 01 ، 2020.

- فارس معيزي ، عبد الجليل بوداح ، دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الاستثمار خارج قطاع المحروقات في الجزائر ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، مج 10 ، عدد 02 ، 2021.

- بن يوسف عبد القادر ، ريادة الأعمال والابتكار في الجزائر ، مجلة العلوم الاقتصادية ، ع 10 ، 2021.

- مخانشة أمينة ، المؤسسات الناشئة في الجزائر ، الإطار المفاهيمي والقانوني ، مجلة صوت القانون ، مج 08 ، ع 01 ، 2021.

- زرواق عائشة ، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري ، صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة نموذجا ، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية ، مج 07 ، ع 01 ، 2022.

- بوعدلة سارة ، حاضنات الاعمال كآلية لدعم وتنمية المؤسسات الناشئة مع الاشارة لتجارب بعض حاضنات الأعمال في الجزائر .

journal of Management, Organizations and Strategy JMOS Spatial and entrepreneurial development studies laboratory Year: 2022Vol.4No.1

4-مواقع الأنترنت :

- <http://www.businessdictionary.com/definition/startup>

- <https://dictionary.cambridge.org/fr/dictionnaire/anglais/start-up?q=STARTUPS>

- <http://www.paulgraham.com/growth.html>

- <https://moukawil.dz/knowledgebase/difference-entre-startup-et-micro-entreprise/f>

- <https://business-seed.mesrs>